

سنن البيهقي الكبرى

5882 - وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم ح
وأخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو عمرو إسماعيل بن نجيد السلمى أنبأ أبو مسلم إبراهيم
بن عبد الله ثنا أبو عاصم عن بن جرير عن خفيف عن عكرمة وسعيد بن جبير عن بن عباس قال
إنما ٧ نهى رسول الله ﷺ عن الحرير المصمت فأما أن يكون سداه أو لحمة حريرا فلا بأس بلبسه
كذا قاله أبو عاصم عن بن جرير وقيل عنه في هذا الخبر فأما الثوب الذي سداه حرير ولحمة
ليس حريرا فليس بمصمت ولا نرى به بأسا